صندوق إستثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومى التراكمي "
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢

القوائم المالية عن الستة اشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٦
و تقرير مراقب الحسابات عليها

المحتويات	الصفحة
تقرير مراقب الحسابات	١-٢/٢
قائمة المركز المالي	١-١٧
قائمة الأرباح أوالخسائر	٢-١٧
قائمة الدخل الشامل	٣-١٧
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق	٤-١٧
قائمة التدفقات النقدية	٥-١٧
السياسات المحاسبية و الإيضاحات المتممة للقوائم المالية	٦-١٧/١٧

قائمة المركز المالى

	ايضـاح	٢٠٢٦/٠٦/٣٠ جنيـه مصـري	٢٠٢٥/١٢/٣١ جنيـه مصـري
الأصـول			
حسابات جاريـة وودائـع بـالبنوك	(٧)	٥٩,٢٠٦,٤٤٢	٢٨,١٩٠,٤٣٦
استثمارات ماليـة بالتكلفـة المستهلكة - أذون خزانـة	(٨)	٩١٥,٧٢٣,٦٤٠	٥٥٣,٥٦٥,٩٠٩
مدينون وأرصـدة مدينـة اخـري		٢٨,٣٦٣	١٣,٣٢٥
اجمـالي الأصـول المتداولـة		**٩٧٤,٩٥٨,٤٤٥**	**٥٨١,٧٦٩,٦٧٠**
الالتزامـات			
دائنون وأرصـدة دائنـة اخـرى	(٩)	١,٠٣٩,٤٤٦	٦٠٥,٥٣٤
إجمـالي الإلتزامـات		**١,٠٣٩,٤٤٦**	**٦٠٥,٥٣٤**
صـافي أصـول الصـندوق		**٩٧٣,٩١٨,٩٩٩**	**٥٨١,١٦٤,١٣٦**
عدد الوثـائق القائمـة	(١٠)	١,٨٤٧,٢٩٢	١,٢٠٩,٢٧٣
نصـيب الوثيقـة فـي صـافي أصـول الصـندوق		**٥٢٧,٢١٤٤٣**	**٤٨٠,٥٨٩٦٩**

- الإيضاحات والسياسات المحاسبية المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات " مرفق " .

بنك أبو ظبى الأول مصر

فند داتا للخدمات الإدارية في مجال صناديق الإستثمار

MOORE Egypt

مور إيجيبت
محاسبون قانونيون و مستشارون
المكتب الرئيسى:
٥ ش الأهرام، هليوبوليس،
القاهرة، مصر ١١٧٥٧
ص.ب ٣٢٩ هليوبوليس
مكتب وسط البلد:
٨ (أ) ش علي الكسار، ميدان الأوبرا، وسط البلد
القاهرة، مصر ١١١١١١
مكتب المعادي:
برج الأصيل، ٤١ كورنيش النيل، المعادي
القاهرة، مصر ١١٧٢٨
www.moore-egypt.com

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة **لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة "ذو العائد اليومي التراكمي"** والمتمثلة فى قائمة المركز المالى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ وكذا قوائم الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة " فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (ش .م .م) " ، فشركة خدمات الادارة هي المسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية شركة خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من آية تحريفات هامه ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا المعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التى تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية فى المنشأة، وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي **لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"** فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة الادارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أنها تتفق مع أحكام قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا القرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في:١١ أغسطس ٢٠٢٦

بشير شرين نور الدين
(س.م.م ٣٤٣٦٠)
سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠٧)
زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية
زميل جمعية المحاسبين المعتمدين بالمملكة المتحدة
زميل جمعية المحاسبين القانونيون (أستراليا)
عضو جمعية الضرائب المصرية
Moore Egypt

قائمة الأرباح أوالخسائر

	ايضاح رقم	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠
		جنيه مصري	جنيه مصري
إيرادات النشاط			
عائد إستثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة		٩٢,٨٥١,٩٨٨	٩,٤١٩,٧٧٩
أرباح بيع استثمارات مالية بالتكلفة المستهلكه		٤٤,٤٣٠	١٩٨
عائد ودائع		٣,١١٦,١٦٠	٥,١١٦,٣٩٧
إجمالى إيرادات النشاط		**٩٦,٠١٢,٥٧٨**	**١٤,٥٣٦,٣٧٤**
مصروفات النشاط			
أتعاب الجهة المؤسسة - بنك أبو ظبى الأول مصر	(٣-١)	١,٥٩٦,٥٣٧	٢٣٢,٤٧٠
أتعاب مدير الاستثمار	(٣-٢)	١,١٩٧,٤٠٣	١٧٤,٣٥٢
أتعاب شركة خدمات الادارة	(٣-٤)	٧٩,٨٢٧	١١,٦٢٣
ضرائب أذون الخزانه		١٨,٥٧٩,٢٨٣	١,٨٨٣,٩٩٥
مصروفات عمومية وإدارية	(١١)	٣٦٧,٤٨٤	١٣٢,٣٩٣
اجمالى مصروفات النشاط		**٢١,٨٢٠,٥٣٤**	**٢,٤٣٤,٨٣٣**
أرباح الفترة قبل الضرائب		**٧٤,١٩٢,٠٤٤**	**١٢,١٠١,٥٤١**
ضرائب الدخل		**--**	**--**
أرباح الفترة بعد الضرائب		**٧٤,١٩٢,٠٤٤**	**١٢,١٠١,٥٤١**

- الإيضاحات والسياسات المحاسبية المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبى الأول مصر

فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

قائمة الدخل الشامل

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
صافى أرباح الفترة	٧٤,١٩٢,٠٤٤	١٢,١٠١,٥٤١
الدخل الشامل الآخر	--	--
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة	**٧٤,١٩٢,٠٤٤**	**١٢,١٠١,٥٤١**

- الإيضاحات والسياسات المحاسبية المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبى الأول مصر

فيد داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق

البيان	عدد الوثائق القائمة جنيه مصرى	قيمة الوثائق الأسمية جنيه مصرى	فروق الإسترداد واعادة اصدار الوثائق جنيه مصرى	الأرباح المرحلة جنيه مصرى	صافي الدخل الشامل خلال الفترة جنيه مصرى	الإجمالي جنيه مصرى
رصيد في ١ يناير ٢٠٢٥	٢٤٠,٧٢٣	٢٤,٠٧٢,٣٠٠	(٢٣٦,٥٤٤,٣٠٢)	٣٠٦,٦٠٣,٩٤٣	--	٩٤,١٣١,٩٤١
الوثائق المستردة خلال الفترة	(٧٨٠,٦٤٨)	(٧٨,٠٦٤,٨٠٠)	--	--	--	(٧٨,٠٦٤,٨٠٠)
الوثائق المصدرة خلال الفترة	٨٣٠,٧٣٤	٨٣,٠٧٣,٤٠٠	--	--	--	٨٣,٠٧٣,٤٠٠
فروق الاسترداد خلال الفترة	--	--	(٢٥٥,٧٤١,١٣٤)	--	--	(٢٥٥,٧٤١,١٣٤)
فروق الاصدار خلال الفترة	--	--	٢٧٠,٨١٠,٠٢٠	--	--	٢٧٠,٨١٠,٠٢٠
صافي الدخل الشامل خلال الفترة	--	--	--	--	١٢,١٠١,٥٤١	١٢,١٠١,٥٤١
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	**٢٩٠,٨٠٩**	**٢٩,٠٨٠,٩٠٠**	**(٢٢١,٤٧٥,٤١٦)**	**٣٠٦,٦٠٣,٩٤٣**	**١٢,١٠١,٥٤١**	**١٢٦,٣١٠,٩٦٨**
رصيد في ١ يناير ٢٠٢٦	١,٢٠٩,٢٧٣	١٢٠,٩٢٧,٣٠٠	١١٠,٩١٣,٠٥٢	٣٠٦,٦٠٣,٩٤٣	٤٢,٧١٩,٨٤١	٥٨١,١٦٤,١٣٦
المحول الى الأرباح المرحلة	--	--	--	٤٢,٧١٩,٨٤١	(٤٢,٧١٩,٨٤١)	--
الوثائق المستردة خلال الفترة	(١,١٨١,٨٠٤)	(١١٨,١٨٠,٤٠٠)	--	--	--	(١١٨,١٨٠,٤٠٠)
الوثائق المصدرة خلال الفترة	١,٨١٩,٨٢٣	١٨١,٩٨٢,٣٠٠	--	--	--	١٨١,٩٨٢,٣٠٠
فروق الاسترداد خلال الفترة	--	--	(٤٨٣,٠٤٤,١٣٥)	--	--	(٤٨٣,٠٤٤,١٣٥)
فروق الاصدار خلال الفترة	--	--	٧٣٧,٨٠٥,٠٥٤	--	--	٧٣٧,٨٠٥,٠٥٤
صافي الدخل الشامل خلال الفترة	--	--	--	--	٧٤,١٩٢,٠٤٤	٧٤,١٩٢,٠٤٤
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٦	**١,٨٤٧,٢٩٢**	**١٨٤,٧٢٩,٢٠٠**	**٣٦٥,٦٧٣,٩٧١**	**٣٤٩,٣٢٣,٧٨٤**	**٧٤,١٩٢,٠٤٤**	**٩٧٣,٩١٨,٩٩٩**

- الإيضاحات والسياسات المحاسبية المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبى الأول مصر

فند واتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

قائمة التدفقات النقدية

	ايضاح رقم	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠
		جنيه مصرى	جنيه مصرى
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
صافى أرباح الفترة قبل الضرائب		٧٤,١٩٢,٠٤٤	١٢,١٠١,٥٤١
أرباح التشغيل قبل التغير فى الاصول والالتزامات		٧٤,١٩٢,٠٤٤	١٢,١٠١,٥٤١
التغير في :			
إستثمارات مالية بالتكليفة المستهلكة (أكثر من ثلاثة أشهر)		(٦٤٦,٣٥٥,٥١٥)	(٤,٦٨٩,٩٧٣)
أرصدة مدينة اخرى		(١٥,٠٣٨)	(٧٦٦,٨١٦)
دائنون وارصدة دائنة اخرى		٤٣٣,٩١٢	١٠١,٦٠٠
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة فى) الناتجة من أنشطة التشغيل		(٥٧١,٧٤٤,٥٩٧)	٦,٧٤٦,٣٥٢
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
المحصل من اصدار وثائق الصندوق		٩١٩,٧٨٧,٣٥٥	٣٥٣,٨٨٣,٤٢٠
المدفوع عن استرداد وثائق الصندوق		(٦٠١,٢٢٤,٥٣٦)	(٣٣٣,٨٠٥,٩٣٤)
صافي النقدية الناتجة من انشطة التمويل		٣١٨,٥٦٢,٨١٩	٢٠,٠٧٧,٤٨٦
صافي التغير في النقدية وما في حكمها		(٢٥٣,١٨١,٧٧٨)	٢٦,٨٢٣,٨٣٨
النقديه وما في حكمها اول الفترة		٣٤٠,٦٩٤,٤٤٢	٤٤,٠٥١,٣٧٥
النقديه وما في حكمها نهاية الفترة		٨٧,٥١٢,٦٦٤	٧٠,٨٧٥,٢١٣
ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلي			
حسابات جارية		٢,٣٢٦	١,٦٩١
ودائع لاجل (تستحق خلال ٣ اشهر)		٥٩,٢٠٤,١١٦	٢٧,٩٣١,٩٥٧
اذون خزانه اقل من ٣ شهور		٢٨,٣٠٦,٢٢٢	٤٢,٩٤١,٥٦٥
اجمالى النقدية وما في حكمها		٨٧,٥١٢,٦٦٤	٧٠,٨٧٥,٢١٣

- الإيضاحات والسياسات المحاسبية المرفقة تعتبر جزءاً متمماً للقوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبى الأول مصر

فندق أنا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

FABMISR
بنك أبوظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

١. نبذة عن الصندوق

الكيان القانوني والنشاط

قام بنك أبو ظبي الأول فرع مصر (ش.م.ع) بإنشاء صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب موافقة البنك المركزي المصري في ١ يوليو ٢٠١١ والتي تم تجديدها في ٢١ يوليو ٢٠١٢ و بموجب ترخيص رقم ٦٧٥ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية في ٢٩ مايو ٢٠١٣ كنشاط للاستثمار الجماعي وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

بلغت قيمة وثائق الاستثمار المرخص بها للصندوق عند بدء مزاولة نشاطه مبلغ ١٠٠ مليون جنيه مصري عند التأسيس مقسمة على مليون وثيقة قيمتها الاسمية ١٠٠ جنيها للوثيقة الواحدة

اكتتب بنك أبو ظبي الأول في عدد ١٠٠ الف وثيقة بقيمة اسمية قدرها ١٠٠ جنيه مصرى للوثيقة وقيمة أجمالية قدرها ١٠ مليون جنيه مصري منها عدد ٥٠ الف وثيقة بقيمة اسمية قدرها ١٠٠ جنيه مصرى وقيمة اجمالية قدرها ٥ مليون جنيه مصري كمبلغ مجنب ، لا يجوز لبنك ابو طبي الأول استرداده الا فى نهاية عمر الصندوق وتطرح باقي الوثائق البالغ عددها ٩٠٠ الف وثيقة للاكتتاب العام.

وبتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١٥ وافق البنك المركزى علي زيادة حجم الصندوق إلى ٦٨٥ مليون جنيه .

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير من كل عام وحتى نهاية ديسمبر من ذات العام على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه وحتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

٢. غرض الصندوق

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري واستثماري يوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمي على الأموال المستثمرة فيه و يسمح الصندوق بالإكتتاب والإسترداد اليومي في وثائق الإستثمار التي يصدرها و يستثمر الصندوق أمواله في استثمارات سائلة قصيرة ومتوسطة الأجل مثل السندات وأذون الخزانة والودائع البنكية وصكوك التمويل وشهادات الإدخار.

١,٢ مدير الإستثمار

الشركة المسئولة عن إدارة أصول والتزامات الصندوق وهي شركة اتش سي للأوراق المالية و الاستثمار "ش.م.م".

٢,٢. شركة خدمات الإدارة

فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (ش.م.م) والكائن مقرها الرئيسي في ٥٤ شارع النور (ميشيل باخوم سابقاً).

٣,٢. مدة الصندوق

٢٥ عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية.

٤,٢. تاريخ اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ من قبل لجنة الاشراف بتاريخ ٣٠ يوليو ٢٠٢٦

٥,٢. القيمة الاستردادية للوثيقة

تتحدد القيمة الاستردادية لوثائق صندوق استثمار بنك ابوظبي الأول للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي علي أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل يوم عمل والتي يتم الإعلان عنها صباح اليوم التالي في جميع فروع البنك بالإضافة الإعلان عن السعر الاسبوعي فياول يوم عمل مصرفي من كل أسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار.

٦,٢.فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق

يتم تجنب الفرق بين القيمة الاستردادية المعلنة طبقاً للتقييم اليومي لصافي أصول الصندوق والقيمة الاسمية للوثائق المستردة أو المعاد بيعها في حساب فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق.

٧,٢.سياسة استرداد الوثائق وإعادة إصدارها

القيمة الاستردادية للوثيقة:

تتحدد القيمة الاستردادية للوثيقة علي أساس نصيبها من صافي قيمة أصول صندوق ، حيث يجوز لصاحب الوثيقة (أو المفوض عنه قانوناً) أن يقدم طلب الاسترداد لقيمة بعض أو جميع وثائق الاستثمار التي يمتلكها حتى الساعة الثانية عشر ظهراً يومياً لدى أي فرع من فروع بنك ابوظبي الأول ويتعين حضور حامل الوثيقة أو وكيله لتقديم طلب الاسترداد علي أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في يوم العمل المصرفي التالي ليوم تقديم طلب الاسترداد طبقاً لنصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد

لا يجوز للصندوق أن يرد الي حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداً بالمخالفة لشروط الإصدار ، ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام القانون.

يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتباراً من يوم العمل المصرفي التالي لتقديم طلب الاسترداد. لايوجد مصاريف أو عمولات استرداد.

يلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في يوم العمل المصرفي التالي من تاريخ طلب الاسترداد ويتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بتسجيل عدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.

٢. غرض الصندوق (تابع)

٢,٧. سياسة استرداد الوثائق وإعادة إصدارها (تابع)

لاشراء الوثائق (يومي):

يتم تلقي طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة يومياً خلال ساعات العمل الرسمية حتى الساعة الثانية عشر ظهراً الفروع البنك المؤسس للصندوق على ان يتم تسوية قيمتها في يوم العمل التالي على أساس نصيب الوثيقة في القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء.

- يكون للصندوق حق إصدار وثائق استثمار جديدة من خلال البنك وفروعه طبقاً لأحكام المادة (١٤٧) من الفصل الثاني من لائحة القانون وضوابط الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزي بشأن زيادة حجم الصندوق.
- لا يوجد مصروفات أو عمولات شراء للوثائق.
- ويتم شراء وثائق استثمار الصندوق بتسجيل عدد الوثائق المشتراة في سجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.
- في جميع الأحوال تتم عملية شراء الوثائق الجديدة دون الإخلال بأحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية.

٣. الأعباء المالية

٣,١. عمولات الجهة المؤسسة

تتقاضى الجهة المؤسسة عمولات إدارية بواقع ٠,٤٠٪ (اربعة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق نظير الخدمات الإدارية وتقديم الاستشارات القانونية للصندوق وتحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على ان يتم اعتماد هذه العمولات من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٣,٢. أتعاب مدير الاستثمار

يتقاضى مدير الاستثمار نظير ادارته لأموال الصندوق اتعاب بواقع ٠,٣٠٪ (ثلاثة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر علي ان يتم اعتماد هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق.

٣,٣. عمولة الحفظ

يتقاضى أمين الحفظ عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠٣٪ (ثلاثة في العشرة ألف) سنوياً من قيمة الأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه ، تحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر.

٣,٤. أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولة إجمالية بواقع ٠,٠٢٪ (اثنين من عشرة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر علي ان يتم اعتماد هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق.
يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل ارسال كشوف حساب العملاء التي ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الإدارة.
يتحمل الصندوق عشرون الف جنيه (٢٠,٠٠٠) تدفع سنوياً مقابل تولي الشركة مهام إعداد القوائم المالية السنوية و النصف سنوية.

٤. أسس إعداد القوائم المالية

٤,١. الالتزام بالمعايير المحاسبية و القوانين

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية - و طبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية و كذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب العام الخاصة بالصندوق.

٤,٢. أسس القياس

يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية (باستثناء الأصول أو الالتزامات المالية التي يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح و الخسائر، و باقي الأصول المالية فيتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة) و باستخدام مبدأ الاستحقاق المحاسبي و مفهوم الاستمرارية.

٤,٣. عملة التعامل وعملة العرض

يتم إعداد وعرض القوائم المالية بالجنيه المصري وهى عملة التعامل للصندوق.

٤,٤. استخدام التقديرات والافتراضات

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقدير والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.
يتم إعادة مراجعة التقديرات والإفتراضات المتعلقة بها بصفه دورية. يتم الاعتراف بالتغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغيير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغيير والفترات المستقبلية إذا كان التغيير يؤثر على كليهما.

٤,٥. قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة ، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وكذا الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها الي قيمة محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ نتيجة لحدوث أي تغيير في القيمة أو تلك الاستثمارات التي يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أي أغراض أخرى.

٤,٦. المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص عندما ينشأ علي الصندوق التزام حالي (قانوني أو حكمي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب علي تسوية ذلك الالتزام تدفق خارج في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرجحة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها.

٤. أسس إعداد القوائم المالية (تابع)

٦,٤. المخصصات (تابع)

وتمثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ المركز المالي إذا ما أخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام .
وعندما يتم قياس مخصص باستخدام التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي فإن القيمة الدفترية للمخصص تمثل القيمة الحالية لتلك التدفقات . وإذا ما تم خصم التدفقات النقدية فإن القيمة الدفترية للمخصص تتزايد في كل فترة تعكس القيمة الزمنية للنقود الناتجة عن مضي الفترة . ويتم إثبات هذه الزيادة في المخصص ضمن المصروفات التمويلية بقائمة الدخل.

٧,٤. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تتمثل الأطراف ذات العلاقة في كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق و منها علي سبيل المثال: مدير الاستثمار و امين الحفظ و شركة خدمات الإدارة و مراقب الحسابات و المستشار القانوني و أعضاء مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين لدي أي طرف من الأطراف السابقة و كذلك أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته نسبة ٥% من صافي أصول الصندوق.

٥. الأدوات المالية و إدارة المخاطر المتعلقة بها

الأدوات المالية هي أي عقود يترتب عليها إنشاء أصل مالي لمنشأة وزيادة في التزام مالي أو أداة حقوق ملكية في منشأة أخرى.
وتتضمن الأصول والالتزامات المالية المدرجة في المركز المالي كل من أرصدة النقدية وما في حكمها والاستثمارات المالية والأرصدة المدينة الأخرى ذات الطبيعة النقدية كما تتضمن الالتزامات المالية الأرصدة الدائنة الأخرى ذات الطبيعة النقدية.
تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ما يلي:

- الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار والالتزامات المالية قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
- الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الاعتراف الأولى كأدوات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.
- تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، وخطر السيولة.

١,٥. خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة والسندات والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة في تاريخ المركز المالي، ١٠٠ % من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية خاضعة لرقابة البنك المركزي المصري ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذا في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

٢,٥. خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات ووثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالإحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

٣,٥. خطر السوق

يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والأرباح المحتملة، كما يتضمن خطر العملات الأجنبية، وخطر سعر العائد، كذلك خطر سعر السوق.
وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بإتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأوراق المالية والسندات ووثائق صناديق استثمار واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى-:
أن لا تقل التصنيف الائتماني لأدوات للدين المستثمر فيها عن الحد الأدنى المقبول من الهيئة وهو BBB - علي أن يكون التصنيف صادر من احد الجهات المرخص لها من الهيئة.

- ألا تزيد نسبة ما يحتفظ به الصندوق في مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري عن ١٠٪ من صافي أصول الصندوق.
- إمكانية استثمار حتى ١٠٠٪ من صافي أصول الصندوق في أذون الخزانة.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات الخزانة المصرية على ٤٩% من صافي أصول الصندوق.
- الا يزيد الاستثمار في الودائع طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام عن نسبة ٥٠% من صافي أصول الصندوق.
- ألا يزيد الاستثمار في اتفاقيات إعادة الشراء عن ٩٥% من صافي أصول الصندوق .
- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات الشركات المصرية على ٢٠% من صافي أصول الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات المصدر واحد عن ١٠٪ من صافي أصول الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الصناديق المصرية النقدية الأخرى عن ٢٥% من صافي أصول الصندوق.
- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥٪ من أموال الصندوق بما لا يجاوز ٢٠٪ من أوراق تلك الشركة .
- لا يجوز تنفيذ عمليات اقتراض الأوراق المالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش من خلال المجموعات المرتبطة وفقاً لأحكام القانون .
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في السندات الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من أموال الصندوق .

٥. الأدوات المالية و إدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

٣,٥ خطر السوق (تابع)

- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق علي ٣٩٦ يوم .
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق ١٥٠ يوما.
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار علي ١٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية .
- هذا وقد تم التعاقد مع شركة شركة اتش سي للأوراق المالية والاستثماروهي شركة مساهمة مصرية مؤسسة وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال والمرخص لها بترخيص رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٥ مايو ٢٠٠١ ومسجلة في السجل التجاري رقم ٤٧٠٣٨ لتقوم بمهام مدير الاستثمار.

٤,٥ خطر تغير سعر العائد

يتمثل خطر سعر العائد في التغير في أسعار العائد على الأصول والألتزمات المالية للصناديق وتقوم إدارة الصندوق باستثمار أموالها في أصول مالية ذات عائد ثابت قصير الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر.

٥,٥ خطر العملات الاجنبية

يستثمر الصندوق في أدوات مالية بالجنيه المصري عملة التعامل، وبناء على ذلك فإن الصندوق غير معرض لخطر العملات الأجنبية والتي قد يكون لها تأثيرا عكسيا على جزء من أصول أو التزامات الصندوق بالعملات الأجنبية. حيث يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار العملات الاجنبية والأذى يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الاجنبية وكذلك تقييم الاصول والاتزامات بالعملات الاجنبية، حيث انه لا يوجد لديه أصول أو التزامات جوهرية بعملة بخلاف عملة التعامل والعرض في تاريخ القوائم المالية.

٦,٥ أدارة المخاطر المالية

المخاطر التي تتعرض لها الصناديق النقدية تعد من أقل المخاطر نسبية إلى أنواع الصناديق الأخرى، لذلك على المستثمر أن يدرك العلاقة المباشرة بين العائد المتوقع من الاستثمار ودرجة المخاطر التي يتعرض لها، لذلك قد يقل العائد المتوقع من الاستثمار في الصناديق النقدية عن المحقق من أنواع الصناديق الأخرى ويقوم مدير الاستثمار بمهامه وإدارته الرشيدة لمحفظة الصندوق.
الا أنه تجدر الإشارة إلى أن طبيعة الإستثمار في المجالات المشار إليها بنشرة الإكتتاب قد يعرض رأس المال المستثمر إلى بعض المخاطر الناتجة عن طبيعة التعامل فيها والتي من بينها احتمال تغير قيم الإستثمارات المالية من وقت لآخر تبعا لتقلبات الظروف الاقتصادية والسياسية والمحلية والدولية، وهي عوامل تخرج عن سيطرة إدارة الصندوق.
لا يوجد ضمان على نجاح السياسة الإستثمارية أو على تحقيق الصندوق أهدافه الإستثمارية ويتعين على المستثمرين المحتملين النظر بحرص إلى المخاطر المذكورة

٧,٥ مخاطرإدارة رأس المال

من سياسة مدير الإستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ على حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ومداومة التطويرالمستقبلي للأعمال ويراقب مدير الإستثمار بصورة دورية القيمة الإستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:
مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمستردة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة.
إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الاكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثائق التي يمنع استردادها إلا في حالة انقضاء عمر الصندوق.

٦. مخاطر الاستثمارات

١,٦ مخاطر منتظمة

المخاطر المتعلقة بالسوق ككل ويعتبر مصدرها هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية هذا وإن كان من الصعب علي المستثمر تجنبها أو التحكم فيها لكن يمكن التقليل من تأثيرها نظراً لاختلاف تأثر الأدوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها، وعلى الرغم من تركيز استثمارات الصندوق في السوق المحلي ألا أنه يمكن لمدير الاستثمار بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية وبذله عناية الرجل الحريص أن يقلل المخاطر بدرجة مقبولة عن طريق تنويع الاستثمار بين أدوات مالية قصيرة الأجل ذات عائد ثابت وعائد متغير .

٢,٦ مخاطر غير منتظمة

المخاطر التي تنتج عن حدث غير متوقع في أحد القطاعات أو في ورقة مالية بعينها وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا إن أغلب استثمارات الصندوق تتركز في القطاع المصرفي الذي يتميز بقدر من الاستقرار كما أن السياسة الاستثمارية للصندوق تضمنت حد أقصى للاستثمار في الأوراق المصدرة عن جهة واحدة وحد أقصي للاستثمار في الإصدار الواحد لنفس الجهة .

٣,٦ مخاطر عدم التنويع والتركيز

المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدى الى عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للسياسة الاستثمارية

٤,٦ مخاطر التضخم

المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع استثمارات الصندوق بين أدوات استثمارية قصيرة الأجل ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

٦. مخاطر الاستثمارات (تابع)

٦,٥ مخاطر السيولة

مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسبيل بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته أو السداد طلبات الاسترداد، وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار، والصندوق يستثمر في أدوات عالية السيولة يسهل تحويلها الى نقدية عند الطلب مما يخفض تلك المخاطر الي الحد الأدنى.

٦,٦ مخاطر المعلومات

تتمثل هذه المخاطر في عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار الاستثماري نظراً لعدم تمتع السوق المستثمر فيه بالإفصاح والشفافية ، وحيث أن جميع استثمارات الصندوق تتركز في سوق الأدوات النقدية المصري الذي يتميز بتوافر قدر جيد من الإفصاح والشفافية. كما أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن الأدوات الاستثمارية المتاحة الى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث البحوث والمعلومات المحلية والعالمية وعن الحالة الاقتصادية ، لذا فهو أكثر قدرة على تقييم وتوقع أداء الاستثمارات ، وكذلك تقييم شتي فرص الاستثمار بشكل يضمن له تحقيق ربحية وتفادى القرارات الخاطئة على قدر المستطاع .

٦,٧ مخاطر العمليات

تنجم مخاطر العمليات عن الأخطاء أثناء تنفيذ أو تسوية أوامر البيع والشراء نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط أو عدم نزاهة أحد أطراف العملية أو عدم بذل عناية الرجل الحريص مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدى الغير وتأتي خبرة مدير الاستثمار وطبيعة تعاملات الصندوق مع بنوك تابعة لرقابة البنك المركزي المصري كعوامل اساسية تهدف الى الحد من مخاطر العمليات وذلك من خلال تسوية المعاملات على الأوراق المالية المستثمر فيها عن طريق إرسال تعليمات البيع والشراء للبنك ثم يقوم البنك بمطابقة تلك التعليمات مع المنفذ فعليا ثم يقوم البنك بالتسوية الفعلية على حساب الصندوق طرفه .

٦,٨ مخاطر التغيرات السياسية

تنعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على أداء أسواق المال بهذه الدول ، والتي قد تؤدى الى تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية ، وتجدر الاشارة أن الصندوق سوف يستثمر في السوق المصري فقط وبما يحاط به من تغيرات سياسية واقتصادية إلا أنه اغلب استثمارات الصندوق تكون في القطاع المصرفي وفي الأوراق المالية ذات العائد الثابت والمتغير والمتمثلة في أدوات الدين المشار إليها بالسياسة الاستثمارية وهو القطاع الأقل تأثرا بتلك التغيرات من سوق الأسهم الذي لا يستثمر فيه الصندوق .

٦,٩ مخاطر تغير اللوائح والقوانين

المخاطر التي تنتج عن تغير بعض اللوائح والقوانين في الدول المستثمر فيها مما قد يؤثر بالسلب أو بالإيجاب على العائد من بعض القطاعات المستثمر فيها ، يتم مواجهتها من خلال المتابعة للأحداث السياسية فضلاً عن المتابعة للتعديلات القانونية المتوقعة والاستفادة منها وتجنب سلبياتها .

٦,١٠ مخاطر التقييم

المخاطر التي تنتج عن التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للاستثمارات والقيمة العادلة لها خاصة في حالة تقييم الأوراق المالية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة ولذلك قد لا يعكس آخر سعر تداول القيمة العادلة للاستثمار وحيث أن مدير الاستثمار سوف يركز اغلب استثماراته في الأدوات المصدرة عن القطاع المصرفي التي يسهل تقييمها ، أما عن الاستثمارات المرتبطة بسوق الأوراق المالية فيتم تقييمها طبقاً لأسس التقييم التي يقرها مراقبي الحسابات وبما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية.

٦,١١ مخاطر تغير سعر الفائدة

المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع اسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء ويستثمر هذا الصندوق في أدوات قصيرة الأجل بالإضافة الى الأدوات ذات العائد الثابت مما يؤدى الى تخفيض تأثير سعر الفائدة عليها ، بالإضافة الى اتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

٦,١٢ مخاطر الائتمان (عدم السداد)

المخاطر الناشئة عن عدم قدرة مصدر الورقة المالية على سداد القيمة الإستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للشركات المصدرة لأدوات العائد الثابت وتوزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة وتحديد نسبة قصوى للاستثمار في شركة واحدة بالإضافة إلى ذلك فإن الصندوق لن يستثمر إلا بعد التأكد من الملاءة المالية للشركات.

٦,١٣ مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل

وتتمثل في مخاطر استدعاء جزء أو كل أدوات العائد الثابت وسدادها قبل موعد استحقاقها وذلك نتيجة لتغير سعر الفائدة أو لأسباب مباشرة تتعلق بنشاط المصدر نفسه وجدير بالذكر أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة بنشرات الاكتتاب سلفاً عند شراء سندات تحمل هذه الخاصية .

٧. حسابات جارية وودائع بالبنوك

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/١٢/٣١
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
حسابات جارية بالبنوك -عملة محلية	٢,٣٢٦	٢,٣٢٦
ودائع لأجل	٥٩,٢٠٤,١١٦	٢٨,١٨٨,١١٠
الإجمالي	**٥٩,٢٠٦,٤٤٢**	**٢٨,١٩٠,٤٣٦**

٨. استثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة -أذون خزانة

بلغ رصيد أذون الخزانة فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ مبلغ ٩١٥,٧٢٣,٦٤٠ جنيه مصرى وذلك بنسبة ٩٤,٠٢٪ من صافى أصول الصندوق.

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/١٢/٣١
	جنيه مصري	جنيه مصري
أذون خزانة إستحقاق		
أقل من ثلاثة أشهر	٢٨,٢٩١,٢٠٠	٣٠٤,٦٦٥,٧٧٥
أكبرمن ثلاثة أشهر	٨٤١,٣٦٧,٧٠٨	٢٣٤,١٣٨,٧٨١
الإجمالي	**٨٦٩,٦٥٨,٩٠٨**	**٥٣٨,٨٠٤,٥٥٦**
يضاف العوائد المستحقة		
أقل من ثلاثة أشهر	١٨,٧٧٨	٩,٧٩٧,٧٨٩
أكبرمن ثلاثة أشهر	٥٧,٥٦٢,١٣٧	٨,٦٥٣,٩٠٣
إجمالى العوائد المستحقة	٥٧,٥٨٠,٩١٥	١٨,٤٥١,٦٩٢
تخصم الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة		
أقل من ثلاثة أشهر	(٣,٧٥٦)	(١,٩٥٩,٥٥٨)
أكبرمن ثلاثة أشهر	(١١,٥١٢,٤٢٧)	(١,٧٣٠,٧٨١)
إجمالي الضرائب	(١١,٥١٦,١٨٣)	(٣,٦٩٠,٣٣٩)
الصافي	**٩١٥,٧٢٣,٦٤٠**	**٥٥٣,٥٦٥,٩٠٩**

٩. دائنون وارصدة دائنة أخرى

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/١٢/٣١
	جنيه مصري	جنيه مصري
رسوم تطوير مستحقة	١٥,٤٨٧	٦,٣٨٣
أتعاب مهنية مستحقة	٥٨,٦٩٤	٨٨,٠٠٠
عمولة الجهة المؤسسة المستحقة - بنك أبو ظبى الأول مصر	٣١٨,٥٧٨	١٨٨,٦٣١
مصروفات دعاية وأعلان مستحقة	١٧,٦٨٢	١٤,٣٠٦
أتعاب مدير الاستثمار المستحقة	٢٣٨,٩٣٤	١٤١,٤٧٣
أتعاب شركة خدمات الادارة المستحقة	١٥,٩٢٩	٩,٤٣٢
أتعاب المستشار الضريبى	٢٤,٩٥٨	٢٠,٠٠٠
أتعاب شركة خدمات الادارة المستحقة عن القوائم المالية	١٩,٩١٨	١٠,٠٠٠
مساهمة تكافلية	٣٠٥,٠٠٧	١١١,٤٢٣
أتعاب لجنة الإشراف	٣,٩٣٤	٨,٠٠٠
ضرائب خصم وإضافة	٢٠,٣٢٥	٧,٨٨٦
الإجمالي	**١,٠٣٩,٤٤٦**	**٦٠٥,٥٣٤**

١٠. القيمة الاستردادية للوثيقة

- بلغت وثائق صندوق الاستثمار القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ عدد ١,٨٤٧,٢٩٢ وثيقة، كما بلغت القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٥٢٧,٢١٤٤٣ جنيه مصري، منها ٥٠,٠٠٠ وثيقة مملوكة لبنك أبوظبي الأول مصر.
- تتحدد القيمة الاسترداية لوثائق الاستثمار على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق (المقومة طبقًا لسياسة الاستثمارات المشار إليها في بند (٢-٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية) في نهاية آخر يوم العمل المصرفي السابق.

وفيما يلي بيان بالحركة على وثائق الاستثمار خلال الفترة:

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/١٢/٣١
	وثيقة	وثيقة
عدد الوثائق فى أول الفترة/العام	١,٢٠٩,٢٧٣	٢٤٠,٧٢٣
عدد الوثائق المصدرة خلال الفترة/العام	١,٨١٩,٨٢٣	١,٨٥٤,٠٣٣
الوثائق المستردة خلال الفترة/العام	(١,١٨١,٨٠٤)	(٨٨٥,٤٨٣)
عدد الوثائق القائمة في نهاية الفترة/العام	١,٨٤٧,٢٩٢	١,٢٠٩,٢٧٣

١١. المصروفات العمومية والادارية

	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
مصروفات بنكية	٤٩,٤٣٩	٢٤,٩٧٦
مصروفات نشر و اعلان	١٣,٧٤٩	١٣,٧٤٩
إرسال كشوف الحساب	٤,٣٠١	٤,٢٣٥
اتعاب مهنية	٣٦,٦٩٥	٢١,٨١٩
اتعاب اعداد القوائم المالية	٩,٩١٨	٩,٩١٨
المساهمة التكافلية	١٩٣,٥٨٣	٣١,٦٣٢
رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	١٥,٤٨٧	٢,٥٣١
اتعاب المستشار الضريبي	٤,٩٥٩	٤,٩٥٩
اتعاب لجنة الاشراف	٧,٩٣٤	١١,٩٠١
عمولة امين الحفظ	١٧,٥٤٠	٤,٢٠٠
رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية	٢,٤٧٩	٢,٤٧٣
مصروفات أخرى	١١,٤٠٠	-
الإجمالي	٣٦٧,٤٨٤	١٣٢,٣٩٣

١٢. الأطراف ذات العلاقه

يعتبر الطرف ذو علاقة إذا كان يسيطر على الطرف الآخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية و التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.

بلغت وثائق الصندوق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٦ عدد ١,٨٤٧,٢٩٢ وثيقة بإجمالي قيمة ٩٧٣,٩١٨,٩٩٩ جنيه مصري في حين بلغت الوثائق التي يمتلكها بنك أبوظبي الأول مصر (مؤسس الصندوق عدد ٥٠,٠٠٠ وثيقة بإجمالي قيمة ٢٦,٣٦٠,٧٢٢ جنيه مصري بنسبة ٢,٧١ % وتقتضي طبيعة نشاط الصندوق أ، يكون هناك تعامل الصندوق مع مؤسس الصندوق – بنك أبوظبي الأول (مصر) ومدير الاستثمار (شركة) اتش سي للأوراق المالية والاستثمار).

وفيما يلي أهم الأرصدة والمعاملات خلال الفترة :-

١٢, ١. الأطراف ذات علاقه

	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/١٢/٣١
			جنيه مصري	جنيه مصرى
أرصدة بالمركز المالى				
بنك أبو ظبى الأول مصر	مؤسس الصندوق	بنوك مدينة (دائنة)	٣٨,٠٦٧,٥٤١	٣٥٢,٥٦٩
شركة اتش سي للأوراق المالية والاستثمار	مدير الإستثمار	أتعاب	٢٣٨,٩٣٤	١٤١,٤٧٣
بنك أبو ظبى الأول مصر	مؤسس الصندوق	عمولة الجهة المؤسسة	٣١٨,٥٧٨	١٨٨,٦٣١
لجنة الإشراف		أتعاب	٣,٩٣٤	٨,٠٠٠
شركة فنداتا لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار	خدمات إدارة	أتعاب	١٥,٩٢٩	٩,٤٣٢
أتعاب شركة فنداتا لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار عن القوائم المالية	خدمات إدارة	أتعاب	١٩,٩١٨	١٠,٠٠٠

١٢. الأطراف ذات العلاقه (تابع)

١٢, ٢. المعاملات خلال الفترة بقائمة الأرباح أو الخسائر

	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	٢٠٢٦/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠
			جنيه مصري	جنيه مصرى
شركة اتش سي للأوراق المالية والاستثمار	مدير الإستثمار	أتعاب	١,١٩٧,٤٠٣	١٧٤,٣٥٢
عمولات البنك	مؤسس الصندوق	أتعاب	١,٥٩٦,٥٣٧	٢٣٢,٤٧٠
شركة فندانا لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار	خدمات إدارة	أتعاب	٧٩,٨٢٧	١١,٦٢٣
لجنة الاشراف	لجنة الاشراف	أتعاب	٧,٩٣٤	١١,٩٠١

١٣. الموقف الضريبي

أعدت القوائم المالية على أساس أن أرباح صناديق الاستثمار معفاة من الضرائب طبقا للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ووفقاً لأحكام هذا القانون يخضع للضريبة عائد أذون الخزانة الصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ و هو تاريخ صدور قانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ ويقوم الصندوق باستقطاع ضرائب قدرها ٢٠% من العائد على أذون الخزانة تحسب وتجنب يومياً ويعترف بها ضمن أعباء الصندوق في الأرباح أو الخسائر وذلك بالنسبة إلى أذون الخزانة التي تم بيعها والقائمة في تاريخ المركز المالي والصادرة اعتبارا من ٥ مايو ٢٠٠٨ حيث يتم خصم تلك الضريبة من المنبع عند استحقاق الأذون دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق . بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون احكاما بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من والي الصندوق وأيضا ضريبة على الأرباح الراسمالية المحققة مع الاخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

١) اعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشاة وفقا لقانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا تقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن ٨٠٪
٢) أعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار اليها في البند السابق .
٣) اعفاء ٩٠ %من توزيعات الأرباح التى تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليها في البندين عاليه .
٤) اعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية .
٥) اعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزانة .
٦) اعفاء أرباح صناديق الاستثمار التى يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره - .بتاريخ ٦ ابريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل احكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم) ٩١ (لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار
٧) تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥ % من صافي الأرباح السنوية .
٨) تعديل مدة فرض الضريبة المؤقتة
٩) تعديل الضريبة على توزيعات الأرباح .
١٠) وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥

تري إدارة الصندوق ان صندوق استثمار بنك أبوظبي الاول مصر (الاول) للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي هو صندوق نقدي يتمتع وعائه بإعفاء من الضريبة على الدخل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وان الضريبة الإضافية تفرض على ذات الوعاء المعفى بالأصل من الضريبة على الدخل بحكم القانون، وعليه لا يترتب اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية .

- وقد تم رفع هذا الرأي الى رئيس مصلحة الضرائب بمعرفة الجمعية المصرية لإدارة الاستثمار وتم الحصول على العديد من الآراء الضريبية والرأي القانوني في هذا الشأن التي تؤيد رأى إدارة الصندوق في عدم خضوع الصناديق النقدية للضريبة الإضافية. وفي ضوء تلك الآراء، وعدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب، فإن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي وعليه لم يتم الاعتراف بأي مخصص لأى تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق.

الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب .
- تقدم الصندوق بالإقرارات الضريبية حتى عام ٢٠٢٥ في موعدها القانوني .
- علماً بأن الصندوق معفى من الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية وفقاً لما يلي :
- الفترة من بداية تأسيس الصندوق حتى عام ٢٠٢٢: الصندوق معفى من الخضوع لضريبة الدخل طبقاً لنص البند (٧) من المادة (٥٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن إعفاء أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره من الخضوع لضريبة الدخل .
- الفترة من عام ٢٠٢٣ حتى الآن: الصندوق معفى وفقاً لنص البند (١٤) – مادة (٥٠) من قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣، والتي تنص على إعفاء أرباح صناديق الاستثمار في أدوات الدين وكذلك ما يحصل عليه حملة الوثائق من عائد الاستثمار في هذه الصناديق بشرط ألا تزيد استثمارات الصندوق في الودائع البنكية على ١٠٪ من متوسط جملة استثماراته وفقاً لقرار صدور اللائحة التنفيذية .
- ولا توجد على الصندوق أي مستحقات ضريبية حتى تاريخه.

١٣. الموقف الضريبى (تابع)

ضرائب كسب العمل :

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب .
- علماً بأنه لا يستحق على الصندوق ضريبة مرتبات لعدم وجود عمالة به، وأن الصندوق يتم إدارته من قبل شركة مدير الاستثمار .
- ولا توجد ضرائب كسب عمل مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الخصم والإضافة :

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب المصرية، ولا توجد ضرائب مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الدمغة

- لم ترد أي مراسلات من مصلحة الضرائب المصرية، ولا توجد ضرائب مستحقة على الصندوق حتى تاريخه .

١٤. السياسات المحاسبية الهامة

يتم تطبيق السياسات المحاسبية المبينة أدناه بشكل ثابت على جميع الفترات المعروضة في هذه القوائم المالية .
أهم الافتراضات المحاسبية والمصادر الأساسية للتقديرات غير المؤكدة
يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية من الإدارة أن تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للأصول والالتزامات التي لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الأخرى .إن هذه التقديرات وما يصاحبها من افتراضات تعتمد علي الخبرة السابقة للإدارة بالإضافة الي بعض العوامل الأخرى ذات العلاقةهذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات ومن ثم تتم مراجعة التقديرات المستخدمة فى تحديد تلك الافتراضات بصفة دورية
ويتم الاعتراف بالتسويات الناتجة عن التغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي تم فيها ذلك التغيير في حالة إذا ما كان تأثيره يقتصر علي تلك الفترة فقط بينما يتم الاعتراف بتلك التسويات خلال الفترة التي تم بها التغيير والفترات المستقبلية إذا ما كان التغيير مؤثراً علي الفترة الحالية والفترات المستقبلية.
وتعتبر أسس تصنيف الأصول والالتزامات المالية عند نشأنها والتي تعتمد علي نيه الإدارة في تاريخ الاعتراف الأولي بها وكذا طرق قياس قيمتها العادلة وتقدير مدى الاضمحلال في قيمة الأصول المالية من أهم البنود التي استخدمت الافتراضات المحاسبية والتقديرات في قياسها ي قد يترتب علي استخدامها تأثير جوهري علي القيم الدفترية لها وعلي الإيرادات
والمصروفات المتعلقة بها والمدرجة بالقوائم المالية للصندوق.

الأدوات المالية

التبويب

الأصل أو الالتزام المالي المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوافر فيه الشروط والتالية :
تم تبويبه كاصل محتفظ به لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير .
تم تبويبه بمعرفة الصندوق عند الاعتراف الأولى لقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التبويب فقط عندما يؤدى ذلك الى الحصول على معلومات أكثر ملائمة .

الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية
للأداة المالية .
لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية .

قياس الأصول والالتزامات المالية

القياس الأولي
يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة) سعر المعاملة (وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات .
يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ
تاريخ القياس الأولى في قائمة الدخل .

القياس اللاحق

يتم قياس الأصول) متضمنة السندات والالتزامات المالية - بعد الاعتراف الأولى - التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.الأصول المالية المتمثلة في ارصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوما منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت .
لا يتم إعادة تبويب الأصول المالية بعد الإعتراف الأولي إلا إذا قام الصندوق بتغيير نموذج إدارة الأصول المالية .وفي هذه الحالة يتم إعادة تبويب جميع الأصول المالية المتأثرة في اليوم الأول من فترة إعداد التقارير المالية الأولى بعد التغيير في نموذج الأعمال .
يتم تبويب الأصل المالي أدوات الدين كمقيم بالتكلفة المستهلكة إذا استوفى الشرطين التاليين ولم يتم تصنيفه على أنه مقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
في حالة إذا كان سيتم الاحتفاظ بالأصل من ضمن نموذج عمل بهدف إلى الإحتفاظ بالأصول لتحصيل دفعات نقدية تعاقدية .في حالة أنه ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تواريخ محددة والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الأصلي مستحق السداد

١٤. السياسات المحاسبية الهامة(تابع)

الأصول المالية - تقييم نموذج الأعمال

يقوم الصندوق بإجراء تقييم لهدف نموذج الأعمال الذي يتم فيه الإحتفاظ بأصل مالي على مستوى المحفظة لأن هذا يعكس بشكل أفضل الطريقة التي يتم بها إدارة الأعمال ويتم تقديم المعلومات للإدارة .تتضمن المعلومات التي تم النظر فيها ما يلي :
السياسات والأهداف المعلنة للمحفظة وتشغيل تلك السياسات عملياً .يشمل ذلك ما إذا كانت استراتيجية الإدارة تركز على كسب إيراد الفوائد التعاقدية، والحفاظ على معدل فائدة معين .
كيفية تقييم أداء المحفظة وإبلاغ إدارة الصندوق بها
المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الأعمال والأصول المالية المحتفظ بها في نموذج الأعمال وكيفية إدارة تلك المبيعات في المستقبل .
يتم قياس الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة التي يتم تقييم أدائها على أساس القيمة العادلة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة .

الأصول المالية - تقييم ما إذا كانت التدفقات التعاقدية فقط مدفوعات أصل وفائدة

الأغراض هذا التقييم يكون المبلغ الأصلي هو القيمة للأصل المالي عند الإعتراف المالي وتكون الفائدة هي مقابلة القيمة الزمنية للنقود، ومقابل المخاطر الإئتمانية المرتبطة بالمبلغ الأصلي القائم خلال فترة زمنية معينة ومقابل مخاطر الإقراض الأساسية الأخرى والتكاليف خطر السيولة والتكاليف الإدارية، بالإضافة إلى هامش الربح .
عند تقييم ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط مدفوعات أصل فائدة، يأخذ الصندوق في إعتباره الشروط التعاقدية للإدارة .ويتضمن ذلك تقييم ما إذا كان الأصل المالي يحتوي على شرط تعاقدي يمكن أن يغير توقيت أو مقدار التدفقات النقدية بحيث لا تلبي هذا الشرط عند إجراء هذا التقييم، يأخذ الصندوق في إعتباره
الأحداث المحتملة التي من شأنها تغيير مبلغ أو توقيت التدفقات النقدية .
الشروط التي قد تعدل معدل الدفعات التعاقدية، بما في ذلك ميزات المعدل المتغير .ميزات الدفع المسبق والإضافات إن وجدت (والشروط التي تقصر مطالبة الصندوق بالتدفقات النقدية من الأصول المحددة .

الأصول المالية - القياس اللاحق والأرباح والخسائر

الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح الخسائر
تقاس الأصول المالية لاحقاً بالقيمة العادلة، ويتم الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة
متضمنة أي عوائد أو توزيعات أرباح ضمن الأرباح أو الخسائر .
الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة.
تقاس الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المستهلكة لاحقاً بالتكلفة المستهلكة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية، التكلفة المستهلكة يتم تخفيضها بخسائر الإضمحلال .
إيرادات الفوائد، أرباح وخسائر فروق العملة والإضمحلال يتم الإعتراف بهم ضمن الأرباح والخسائر، وبالنسبة للأرباح الناتجة عن الإستبعاد تسجل ضمن الأرباح والخسائر .

الإلتزامات المالية - التبويب والقياس اللاحق والأرباح والخسائر

يتم تبويب الإلتزامات المالية على أنها مقيمة بالتكلفة المستهلكة أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر .
يتم تبويب الإلتزامات المالية على أنها مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إذا تم تبويبها على أنها محتفظ بها لأغراض المتاجرة أو كانت ضمن المشتقات المالية أو تم تبويبها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر عند الإعتراف الأولى.
يتم قياس الإلتزامات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم الإعتراف بصافي الأرباح والخسائر بما في ذلك مصروف الفوائد ضمن الأرباح والخسائر.
الإلتزامات المالية الأخرى يتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية، ويتم الإعتراف بمصروف الفوائد وأرباح وخسائر التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية ضمن الأرباح والخسائر، وبالنسبة للأرباح والخسائر الناتجة عن الإستبعاد تسجل ضمن الأرباح
والخسائر ويتم قياس الإلتزامات المالية الناتجة من إسترداد وثائق صناديق الإستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الإستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

قياس القيم العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة مستوي) ثاني) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.
في حالة عدم وجود سوق نشطة مستوي (ثالث لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريه أسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.
عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة.
ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

المقاصة بين الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل وتسوية الالتزام في أن واحد .

أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع والضرائب .

١٤. السياسات المحاسبية الهامة(تابع)

اضمحلال قيم الأصول المالية

يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول .وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي .إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

الاستبعاد من الدفاتر

يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية .
يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له .

النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أذون الخزانة التى تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتنائها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أى تغيير في القيمة أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

الاعتراف بالإيراد

الفوائد الدائنة

يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلى الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية .
تتضمن العوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية .
يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلى ويثبت العائد بالاجمالي شاملاً ضرائب خصم المنبع إن وجدت .

عوائد وثائق الاستثمار

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعائد علي وثائق الاستثمار في صناديق أخري بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه او لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد .

بيع الأوراق المالية

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالربح) الخسارة (الناتج عن بيع الأوراق المالية في تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع) بعد خصم المصروفات والعمولات والقيمة الدفترية للورقة المالية . ويتمثل سعر البيع في القيمة العادلة للمقابل الذى تم استلامه أو لايزال مستحقاً للصندوق في تاريخ تنفيذ المعاملة

المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصروفات التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

وثائق صندوق الاستثمار القابلة للاسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقدا وفقا لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد .

التوزيعات لحاملي الوثيقة

لا يقوم الصندوق بأي توزيعات من العائد المحقق حيث أن عائد الوثيقة اليومي تراكمي على قيمة الوثيقة ويتم الحصول على أي قدر من الأرباح عن طريق استرداد عدد من الوثائق المساوية لقدر العائد .تتكون الأرباح القابلة للتوزيع من الكوبونات المحصلة والمستحقة والعوائد المحصلة والمستحقة وأي عوائد أخرى.

١٥. أحداث هامة

قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها يوم الخميس الموافق ١٢ فبراير ٢٠٢٦ خفض سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي بواقع ١٠٠ نقطة أساس إلى ١٩,٠٠٪ ٢٠,٠٠٪ ٢١,٥٠٪، على الترتيب. كما قررت خفض سعر الائتمان والخصم بواقع ١٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ١٩,٥٠٪

١٦. **أحداث لاحقة**

بتاريخ ١٣ يوليو ٢٠٢٦ تم صدور الموافقة المبدئية من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن نشر التعديلات الخاصة بتعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب وذلك فى ضوء موافقة جماعة حملة الوثائق باجماع الحضورالمنعقد بتاريخ ٨ يونيو ٢٠٢٦ على تعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب وفقا للأتى:

البند الثامن عشر استرداد / شراء الوثائق بعد التعديل

استرداد الوثائق (يومي) :

١- يجوز لأي مكتتب في الصندوق أن يسترد بعض أو جميع وثائقه بالتقدم بطلب الإسترداد يوميا خلال ساعات العمل الرسميةليوم العمل حتى الساعة الثانية عشر ظهراً لدى فروع البنك المؤسس للصندوق ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه بصورة قانونية لإيداع طلب الإسترداد ويلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في نفس يوم العمل لتقديم الطلب على أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية يوم العمل السابق .

٢- أما إذا تم تقديم طلب الاسترداد بعد الساعة الثانية عشر ظهرا فيتم الوفاء بقيمة الوثيقة في يوم العمل التالي لتقديم طلب الاسترداد على أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية يوم العمل الذي تم فيه تقديم طلب الاسترداد وفقا للمعادلة المشار إليها بالبند (١٩) من هذه النشرة.

٣- وفي كل الأحوال يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب إستردادها من أصول الصندوق في نفس يوم الوفاء بقيمة الوثائق ويحد اقصى صباح يوم العمل التالي من تاريخ طلب الاسترداد حسب مواعيد التنفيذ المشار اليها سابقا.

شراء الوثائق (يومي):

١- يتم تلقى طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة يوميا خلال ساعات العمل الرسمية بفروع البنك المؤسس للصندوق في حالة استلام طلب الشراء قبل الساعة الثانية عشر ظهراً تتم التسوية في نفس يوم تقديم الطلب بقيمة الوثيقة على

٢- أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية يوم العمل السابق لتقديم طلب الشراء. في حالة استلام طلب الشراء بعد الساعة الثانية عشر ظهرا فتتم التسوية في يوم العمل التالي لتقديم طلب الشراء على

٣- أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية نفس يوم استلام طلب الشراء.

مع بقاء باقي البند كما هو

البند الخامس والعشرون الأعباء المالية بعد التعديل

اتعاب مدير الاستثمار:

يستحق لمدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب بواقع ٠.٧٠% (سبعة في الألف سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

العمولات الإدارية للبنك:

يتقاضى البنك عمولات بواقع ٠,٨٥% (ثمانية ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق نظير الخدمات الإدارية وتقديم الاستشارات القانونية للصندوق وتحتسب هذه العمولات وتجنب يومياً وتدفع في أخر كل شهر على أن يتم اعتماد هذه العمولات من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

اتعاب شركة خدمات الإدارة:

يتحمل الصندوق عشرون الف جنيه(٢٠٠٠٠) تدفع سنويا وبحد أقصي ٤٠ ألف جم مقابل تولى الشركة مهام اعداد القوائم المالية السنوية و النصف سنوية

اتعاب السادة مراقب حسابات الصندوق:

يتقاضى مراقب حسابات الصندوق مبلغ ١٧٥,٠٠٠(مائة وخمسة وسبعون ألف) جنيه مصرى سنويا مقابل مراجعة حسابات الصندوق وقوائمه المالية السنوية والنصف سنوية وبحد أقصى ٢٥٠٠٠٠ (مئتان و خمسون الف) وفقا لقرار لجنة الاشراف.